

مرسوم سلطاني

٢٠٢٠ / ١٠٩

بإلغاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٢٤ بإنشاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٥٣ / ٢٠٠٣ بإصدار نظام الهيئة العامة للصناعات
الحرفية ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩١ بتعديل مسمى وزارة التراث والثقافة إلى وزارة
التراث والسياحة ، وتحديد اختصاصاتها ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/١٠٧ بإنشاء هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،
وتحديد اختصاصاتها ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تؤول إلى وزارة التراث والسياحة كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات
وال موجودات الخاصة بالتراث من الهيئة العامة للصناعات الحرفية .

كما تؤول إلى هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كافة المخصصات والأصول
والحقوق والالتزامات وال موجودات الخاصة بتنمية وتدريب ودعم الحرفيين من الهيئة
العامة للصناعات الحرفية .

المادة الثانية

ينقل إلى وزارة التراث والسياحة الموظفون المعنيون بالتراث من الهيئة العامة للصناعات
الحرفية ، كما ينقل باقي موظفيها إلى هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك
بذات درجاتهم المالية ، وفقاً للضوابط التي يحددها مجلس الوزراء .

المادة الثالثة

تلغى الهيئة العامة للصناعات الحرفية ، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحکامه .

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٨ من ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٨ من أغسطس سنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان